

NO:

DATE:

الجمهورية العربية السورية
وزارة النفط والثروة المعدنية
الشركة السورية للنفط
 مديرية الشؤون التجارية
الرقم : ٢٠٢٤/٧١٤
التاريخ: ٢٠٢٤/٧/١٤

دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٤٨ / ٢٠٢٤ / د/أ

اصلاح واعادة لف وتأهيل وشانع الكوايج الكهربائية
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤/٥ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

- ١ - نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ / ٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢ - دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ / ٤ / ٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣ - الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
- ٤ - الاعلان الخاص بالملف رقم ٤٨ / ٢٠٢٤ / د/أ .
- ٥ - يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية : / ٦٥٠٠٠٠٠ ل.س فقط خمسة وستون مليون ليرة سورية لغير .
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة (١٠ %) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصادر المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .
- ٣- مدة التنفيذ : / ٩٠ / يوماً من تاريخ التسلیم لكل وشیعة للبند (١) و / ٣٠ / يوماً من تاريخ التسلیم للبند (٢)
- ٤- مكان التسلیم : مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقاس .
- ٥- آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/٧/٢٩ .
- ٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/٧/٣٠ الساعة / ١١ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق / ١٢ .
- ٧- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة :

تقدّم العروض ضمن ملفين مغلقين ومحكّمين ويوضع هذان الملفان في ملف ثالث مغلق ومحكم معنون باسم الشركة السورية للنفط

- المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الأغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- الملف الأول ويحوي:

١-١ التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصادر المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) .

وتعفي الجهات العامة والجهات التي تعفي بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

٢-١ - تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط العامة و الخاصة (المالية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين و مختومين على كافة صفحاتهم .

٢-٢ - تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .

٢-٣ - شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات والاعمال المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٢-٤ - شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٢-٥ - وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً

٢-٦ - سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

٢-٧ - تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسنته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتلبيقات له على موطنها الاول صحيحة حكماً .

٢-٨ - تصريح بأن العارض لا يملك اي مصنع او مؤسسة او مكتب فرعى في اسرائيل ولا يكون مشتركاً في اي مؤسسة او هيئة فيها وألا يكون طرف في اي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع اي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه او عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

٢-٩ - تصريح بأن المواد الداخلة في تنفيذ العقد جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالسوق المحلية و ليست من منشأ تركي .

٢-١٠ - تقديم صورة عن الهوية الشخصية .

٢-١١ - طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة ١٠٠٠٠ ل.س + طابع مجاهد حربى بقيمة ٣٠٠ ل.س / + طابع شهيد بقيمة ٢٠٠ ل.س ..

٢-١٢ - ختم وتوقيع الاستمارة المرفقة بดفتر الشروط المالي والقانوني بعد املانها بكافة المعلومات المطلوبة .

٢-١٣ - تقديم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .

٢-١٤ - إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .

٢-١٥ - على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٣٠ .

٢- الملف الثاني :

آ - يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الفردية والاجمالية بالنيرة السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو قانونية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون مسؤولاً العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلى :


١ - تقديم عرض متواافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .

٢ - الالتزام بـ دفتر الشروط المالي والقانوني وـ دفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية

٣ - تقديم العرض ضمن المدة المحددة لמועד الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد مועד الاغلاق سيهمل

٤ - تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لמועד الاغلاق .

٥ - عدم تقديم مبالغ نقديه كتأمينات أولية في العروض المقدمة .



المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

١-١ طابع العقد بنسبة ٠٠٠٨ من القيمة الإجمالية للتعاقد .

١-٢ نفقات الإعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان

١-٣ نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .

١-٤ جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية و الناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى

٢- يبقى العارض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه بالإرساء.

٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء و بنود الطلبية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام يوماً من تاريخ تبليغه الإحاله عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة.

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس او البريد الإلكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتاخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامه اليومية / ٠٠,١ % واحد بالآلاف من القيمة الإجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠ % /عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد ، و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليميه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواجه المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليميه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسماة .

٦- طريقة الدفع :

٦- يتم دفع قيمة الأعمال المنفذة نقداً بالليرات السورية بموجب كشوف شهرية تنظم أصولاً ،

٧- مدة الضمان : / ستة / أشهر من تاريخ الاستلام الاولى .


أ- يضمن المتعهد تنفيذ الاعمال المطلوبة وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع الاعمال المتعاقده عليها ضد كل عيب أو سوء المواد لمدة /ستة / أشهر من تاريخ الاستلام الاولى .

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انتظام الاعمال المنفذة تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة اتفاً و بناء على طلب خطى من الادارة أن يصلح مجاناً وبدون تأخير جميع الاعطال الناشئة عن سوء التنفيذ من قبله على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتخضع هذه الاعمال الى فترة ضمان جديدة مدتها / ستة / أشهر من تاريخ الاستلام الاولى

ث- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة باعادة تنفيذ الاعمال المعيبة واستبدال جميع المواد المعيبة بمواد جديدة وايصالها على نفقة حتى موقع التسليم

ج- في حال عدم استبدال المواد المعيبة أو عدم تنفيذ الاعمال خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد وتنفيذ الاعمال على نفقة المتعهد.



ح - اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان / ستة / أشهر من تاريخ الاستلام الاولى عيب تعمد المتعهد اخفاءه أو عيب في التنفيذ يبقى الضمان سارياً لمدة / عام كامل / من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة اعلاه .

٩- يتم حل الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية واذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

١٠- لاتناسب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

١١- تعديل العقد :

آ - يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انفاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثة بالمائة لكل بند او مادة من التعاقد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص (٢٥%) خمس وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ب - يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١٢- فسخ العقد :

أ - يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤

١٢- يلتزم العارض بتوريق ما تفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمتعلقة من قبل الادارة ووفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

١٣- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٢/ من

المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

دمشق في: ٢٠٢٤ / /

المدير التجاري

معاون المدير

رئيس دائرة المشتريات

مسؤول الملف رئيس شعبة المشتريات الداخلية

المدير العام
المهندس سليمان الديب

SYRIAN ARAB REPUBLIC


MINISTRY OF OIL AND MINERAL

SYRIAN PETROLEUM COMPANY

COMMERCIAL DIRECTORATE

NO:

DATE:



الجمهورية العربية السورية
وزارة النفط والثروة المعدنية
الشركة السورية للنفط
مديرية الشؤون التجارية
الرقم :
التاريخ: ٢٠٢٤ / /

استماراة للملف رقم ٤٨ / ٢٠٢٤ / د/
اصلاح واعادة لف وتأهيل وشانع الكواكب الكهربائية
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلى :

١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :
٢ - رقم الملف : ٤٨ / ٢٠٢٤ / د /

٣ - موضوع الملف: اصلاح واعادة لف وتأهيل وشانع الكواكب الكهربائية

٤ - موعد الإغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/٧/٢٩ .

٥ - موعد جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/٧/٣٠ الساعة ١١:٣٠ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق ١٢ .

٦ - الموطن المختار :
المنطقة :
الحي :
المدينة :
رقم البناء :
اسم الشخص :

الشارع :
رقم الطابق :
هاتف :
فاكس :

٧ - مدة التنفيذ : ٩٠ / ١ / يوماً من تاريخ التسليم لكل وشيعة للبند (١) و ٣٠ / ١ / يوماً من تاريخ التسليم للبند (٢)

٨ - مكان التسليم : مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقان .

٩ - أتعهد بأن المواد الداخلة في تنفيذ العقد جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية و ليست من منشآت تركي .

١٠ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا أكون عضواً في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظتي أو عضواً في مجلس الشعب .

١١ - أتعهد بأنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل و لست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة أو فيها أو طرف في أي عقد للصناعة أو للترجمى أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل و أنا لا أزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط ولا أساهم بشكل من الإشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥ لعام ٢٠٠٤ .

١٢ - إننى ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى و أرفقهم موقعين و مختومين .

اسم وتوقيع العارض وخاتمه